

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٢ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء المجالس القومية المتخصصة

وتحديد اختصاصاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ بتعيين المشرف العام على المجالس

القومية المتخصصة :

قرر :

(المادة الأولى)

يكون المشرف العام على المجالس القومية المتخصصة عضواً بهذه المجالس ، ويرأس اجتماعاتها في حالة حضوره إحدى جلساتها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ١٩٩٦ م) .

حسني مبارك